

الرسائل العشر

[317] الائمة عليهم السلام. ولو سلمتا من التناقض وكانت غاية واحدة فهناك ما يوجب التناقض أيضا من ورود الرواية " ان نوحا عليه السلام استخرج عظام آدم عليه السلام ودفنها بالغري من نجف الكوفة، " (1) ومن ينقل بجسمه إلى السماء لا يبقى عظامه في الارض فما الكلام في ذلك؟. الجواب: هذه أخبار آحاد لا يقطع بها، ثم يجوز أن يكون الوجه ان أجسامهم تنقل ما بين ثلاثة أيام إلى أربعين يوما ولم يعين الوقت الذي بينهما. وأما خبر نوح واستخراجه عظام آدم فهو خبر واحد ويحتمل أن يكون المراد بعض عظامه، لان الذي ينقل هو الذي لا يتم كون الحي حيا إلا معه و ذلك الذي يتوجه إليه الثواب والعقاب، وما زاد عليه لا يجب أعادته فضلا عن نقله غير أن له حرمة لاجلها نقلت. مسألة: عن قوله النبي صلى الله عليه وآله: " من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية " (2) وقوله صلى الله عليه وآله: " من مات بلا وصية مات ميتة جاهلية " (3) وهذا تفاوت لا يجوز عليه، لان الجهل بالامام يخرج عن الايمان، و من صح عقيدته وحسنت أعماله، واطأ في ترك الوصية لا يخرج بذلك عن الايمان، فما الكلام في ذلك إذا اتفقت العبارتان واختلفتا في المعنى؟. الجواب: الجهل بالامام كفر وقد استفسروا عنه فقالوا هو ميتة كفر و (4) ضلال. وأما ترك الوصية فالمراد به الموت على عبادة (5) الجاهلية من غير وصية لا ان فاعل ذلك يكون كافرا. ويحتمل أن يكون المراد: من ترك الوصية رغبة عنها وأنها ليست مسنونة ولا مرغبا فيها فان كان كذلك فانه يكون كافرا لانه ينكر ما هو معلوم

- (1) - راجع الوافي، الجزء الثامن ص 207 - 208، باب فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام بالغري. (2) - الكافي 1 / 377، وهذا لفظه: من مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية... (3) - المقنعة للمفيد ص 102 والوسائل، ابواب احكام الوصايا، الباب الاول، الحديث الثامن. (4) - في نسخة خ: فهو ميتة كفر. (5) - كذا في النسختين ولعل الصحيح: عادة.